واسيض من الحديد كانه شهاب بدا والليل داج عساكره
وقول الآخر يا ليتني مثلك في البياض ابيض من اخت بني اباض
اي ابيض من جملة اخت بني اباض وغيرها فان قلت فقضيه
هذا الكلام ان يكون في قوة قوله النيه من جملة عمله والنيه من اعمال
القلوب فكيف يكون عملا لانه يختص بالعلاج قلت جاز ان يسمى عملا
كما جاز ان يسمى فعلا او يكون اطلاق العمل عليه مجازا ١٠ ما اجاب
به ابن دريك هو ان المومن ينوي الاشياء من ابواب الخير كالصدقة
والصوم والحج ولعله يعجز عنها او عن بعضها فيوجر عن ذلك لانه
معقود النيه عليه ١١ جواب الغزالي بان النيه سر لا يطلع عليه
الا الله وعمل السر افضل من عمل الظاهر ١٢ ان وجه تفضيل النيه على
العمل انها تدوم الى الاخره حقيقه او حكما وآخر العمل لا يتصور فيه
الدوام بل ينقضي شيا فشيا ١٣ لشيخنا رحمه الله ان النيه لما كانت
لا تقف عند حد بل هي مستمره بالنسبه الى جميع الاوقات وجميع الاعمال دون
جميع الذوق وكانت خيرا من العمل الذي يقع احيانا ولهذا قال الها
على خير الناس يوم القيامه على نياتهم قال وهذا الجود والله اعلم
١٤ ما خطر لهذا الضعيف في تقريره ان العمل مع النيه وان اشتركا في
حصول الثواب والقرب من رضا الرب تعالى لكن العمل بدون نيه كالجسد
الذي لا حراك به بل كالصوره المنقوشه على الجدار التي لا حقيقه لها
والنيه كالروح السارية في الاعضاء والقوى فكان كمال العمل بها فكا
ذكر

٧٨

الآن خير منه ولا نيا في ذلك حديث ثم افضل العبادة احمزها ان حظوظ النفس
وشهواتها كثيره لا يكاد يحصر بحصول النيه المشتمله على كمال الاخلاص
خالصه من تلك الحظوظ والقبول يفتقر الى مجاهدات توجب لها الاحمزية
وكانت افضل ما يستحق اسم الخيرية وعلى ذلك تخرج جواب ابن داهم بحسنه
كتبت له ١٥ ما خطر للضعيف ايضا وتقريره ان النيه لما كانت حقيقتها
كمال الاخلاص كان حصولها يستلزم حصول العارف بحقيقة واستحضار
صفات الكمال ونعوت الجلال التي هي كالاسباب لذلك الاخلاص بخلاف
العمل وكانت افضل وخلوصها ايضا عن الشبهات المعارضات يفتقر
الى مجاهدات فكرية توجب لها وصف الاحمزيه فكانت افضل ١٦ ان النيه
لما كانت لازمة لتعظيم مقام الربوبيه وتشكر انعامه كانت من لوازم
الايمان الذي هو واجب الدوام والبقا ببقاء النفس الانسانيه ويستحيل
تطرق النسخ والتغيير اليه فحكمها حكمه بخلاف العمل الذي يجوز تغييره
ونسخه فكانت افضل وهذا ايضا من خواطر الضعيف الحادية والعشرين
يعتبر مقارنه النيه لاول العمل لما سبق منه لا يعتد به وان سبقت
النيه سميت عزما فهو غير معتد به نصا على الاطلاق الا على
القول بجواز تقديم نية شهر رمضان عليه وقد اعتبر المقارنه في
الصيام بجواز تقديمها وتوسطها مكان الحرج مقارنتها وان كان
فعلها في النهار ما جاز في مواضع الضرورة كنسيان النيه او عدم مقارنا لطلوع الفجر
العلم بتعلق التكليف بذلك اليوم او عدم حصول شرط الكمال عند

Copyright © King Saud University